

من هنا وهناك

وروى الكليني في باب الكفر ، عن مسعدة بن صدقة انه قال ، سئل الامام الصادق (ع) ما بال الزاني لا تسميه كافرا وتترك الصلاة قد سميته كافرا وما الحجة في ذلك ؟ فقال : لان الزاني وما اشبهه انما يفعل ذلك لمكان الشهوة لانها تغلبه ، وتترك الصلاة لا يتركها الا استخفافا بها ، وذلك لانك لا تجد الزاني يأتي المرأة الا وهو متلذذ لاتباعها قاصدا اليها ، وكل من ترك الصلاة قاصدا لذلك ، فلا يكون قصده لتركها مستندا الى اللذة ، واذا انتفت اللذة وقع الاستخفاف ، واذا وقع الاستخفاف وقع الكفر ^(١) .

وروى عن ابي مسروق انه قال : سألت ابا عبد الله الصادق (ع) عن اهل البصرة ، فقال لي ما هم ؟ قلت مرجئة وقدرية وحرورية ، فقال :

(١) من المعلوم ان الامام (ع) لم يقصد بذلك ان ترك الصلاة يلزمه الاستخفاف بالله دائما بل قصد من ذلك ان دواعي الترك في الغالب هي الاستخفاف وعدم المبالاة بأوامره ونواهيه سبحانه ، اذ لا داعي الى تركها سوى ذلك في الغالب ، وهذا بخلاف الزنا ونحوه من المعاصي ، فان الشهوة في الغالب تستحوذ عليه وتتغلب على ارادته الخيرة فتدفعه الى المخالفة والمعصيان .